

## السؤال

يوجد لدي فلجة في مقدمة أسناني ( أسناني الأمامية متباعدة ، وبينهما فتحة كبيرة ) ، وأريد أن أسد هذه الفتحة ( فتحة واحدة فقط ) ، فهل يجوز لي أو لا ؟.

## الإجابة المفصلة

عمليات التجميل التي تعمل لإزالة عيب أو تشوه ما ، الأصل فيها الجواز والإباحة ، وذلك من يسر الشريعة وتخفيفها على الناس .

فعن عرفجة بن أسعد رضي الله عنه قال : ( أُصِيبَ أَنْفِي يَوْمَ الْكَلَابِ فِي الْجَاهِلِيَّةِ (معركة مشهورة) ، فَاتَّخَذْتُ أَنْفًا مِنْ وَرَقٍ (أي : فضة) ، فَأَنْتَنَ عَلَيَّ ، فَأَمَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ أَتَّخِذَ أَنْفًا مِنْ ذَهَبٍ ) رواه الترمذي (1770) ، وحسنه النووي في "المجموع" (1/254) والألباني في صحيح الترمذي .

وقال الشيخ ابن عثيمين رحمه الله :

" التجميل نوعان : تجميل لإزالة العيب الناتج عن حادث أو غيره ، وهذا لا بأس به ولا حرج فيه ؛ لأن النبي صلى الله عليه وسلم أذن لرجل قطعت أنفه في الحرب أن يتخذ أنفاً من ذهب. والنوع الثاني : هو التجميل الزائد ، وهو ليس من أجل إزالة العيب ، بل لزيادة الحسن ، وهو محرم لا يجوز ؛ لأن الرسول صلى الله عليه وسلم لعن النامصة والمتنمصة والواشمة والمستوشمة والواصلة والمستوصلة ؛ لما في ذلك من إحداث التجميل الكمالي ، وليس لإزالة العيب " انتهى . "فتاوى علماء البلد الحرام" (ص 757) .

والفرجة الكبيرة بين الأسنان من العيب الذي يخالف الخلقة الطبيعية ، يبتلى به بعض الناس ، فيجوز لمن كان في أسنانه عيب من ذلك أو غيره أن يقوم بإصلاحه ، ولا حرج عليه في ذلك إن شاء الله تعالى .

قال النووي رحمه الله في "شرح مسلم" (13/107) :

" وأما قوله : ( المتفلجات للحسن ) فمعناه يفعلن ذلك طلباً للحسن ، وفيه إشارة إلى أن الحرام هو المفعول لطلب الحسن ، أما لو احتاجت إليه لعلاج أو عيب في السن ونحوه فلا بأس ، والله أعلم " انتهى .

وسئلت اللجنة الدائمة للإفتاء (24/75) : إذا كان لي سنان طويلان ، فهل يجوز لي تسويتهما مع باقي الأسنان ؟

فأجابت :

" إذا كان طولاً يؤذيك ، فتزِيل ما يؤذيك فقط " انتهى .

وقد سبق بيان جواز عمليات جراحة الأسنان التي تعمل لإزالة العيب والتشوه ، وانظر جواب السؤال رقم (1006) ،  
(21255) .

والله أعلم .